4196- هل يجوز للكفيل الغارم الأخذ من الزكاة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

سؤاله الثاني حفظكم الله يقول هل للكفيل الغارم الظامن ان يأخذ من الزكاة؟ اذا لم يكن عنده ما يسدد به غرامته وملزم بذلك فيأخذ لانه داخل في قوله تعالى والغارمين هذا غارم لنفسه. نعم - 00:00:00